

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٦ لسنة ١٩٦٢

بتعيين وكيل وزارة لشئون التخطيط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور محمود أحمد الشانبي وكيل الوزارة المساعد بجهة التخطيط القومي وكيل وزارة لشئون التخطيط .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبدالناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٢

بتعيين السيد المهندس علي كامل عبدالرحمن مديرا لمصلحة الطرق والكباري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس علي كامل عبدالرحمن وكيل مصلحة الطرق والكباري بدرجة مدير عام ، مديرا لها بنفس درجته .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبدالناصر

## قرار نائب رئيس الجمهورية ووزير الداخلية

رقم ١٠ لسنة ١٩٦٢

في شأن الاقطاع الخاص بإدارة أموال الخاضعين للأميرين

رقم ١٣٨ ، ١٤٠ لسنة ١٩٦١

نائب رئيس الجمهورية ووزير الداخلية

بعد الاطلاع على الأمرين رقمي ١٣٨ ، ١٤٠ لسنة ١٩٦١ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص ،

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٢

بشأن مد إعاره السيد المهندس مصطفى فهمي صلاح المهندس بالسكك الحديدية للعمل بحكومة السودان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٠ بالأئمة التنفيذية لنظام موظفي هيئة السكك الحديدية ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له بشأن نظام موظفي الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على مد إعاره السيد المهندس مصطفى فهمي صلاح هيئة السكك الحديدية للعمل بسكك حديد السودان من أول يونيه سنة ١٩٦١ حتى ٣١ مايو سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبدالناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات التوصية بالأسهم ؛

قرر :

مادة ١ - نعتد إعاره السيد / محمد حسن علي صقر المهندس بمصلحة لمساحة للعمل بالشركتين اللتين أسست إليهما أعمال المرحلة الأولى للسد نسالي وذلك لمدة سنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ ( ٢ يناير سنة ١٩٦٢ )

جمال عبدالناصر